

سنة عشر واما السبعة فاما تظهر من الثلاثة ومن
السبعة الاثر انك اذا ضربت ثلثه في ثلثه كان الكسعة
وان ضربت سبعة وسبعة كان ذلك تسعة وربع
واما الاثني عشر والثلاثون والسبعة والثمانية والاربعون
منه شيء ونفسه فافهم ذلك فاذا اوردت عليك جملة من
او بسط الكسور وكان الاحاد فيها اثنان او ثلاثة
او سبعة او ثمانية فليس لها جنس صحيح فاركب الاحاد بها
واحد او اربعة او خمسة معها القفا العشر او كما لا يخفى
سنة او تسعة فان جملة ما كان يكون لها جنس صحيح وان
الاجزاء الاضرب في نفسه بالمجدوع والهاء **باب**
الكسور اذا قيل لك ربع درهم كم عدد من اذا ضربت
في نفسه كان ربعا فقد علم ان الربع من اربعة والبر بجملة
واحد اتم نقطة ثم اوجد من المخرج الذي هو اربعة وذلك
اثنان ثم انقسم الموصوف في نفسه من الاضرب في ثلثه فاقول
عدد من ربع نصو درهم الاثر انك اذا ضربت نصف او نصف كان
ذلك ربعا وان قال كم عدد من النسخ فالنسخ واحد
تسعة وجزء واحد واحد واحد تسعة من عدد التسعة وذلك
ثلثه ثلثها وهو من النسخ **فان قال** كم عدد من ثلثه
اجزاء وتمام الحد وقد علم ان الثلاثة الاجزاء وتمام الحد سنة
عشر من اربعة وعشرون فخذ من السنة عشر وهو
اربعه فاحفظه ثم اخرج من الخمسة والعشرون سبعة

خمسة ثم انزل الاربعة المحفوظة في الخمسة تجدها اربعة
اجزاسا فتقول عدد ثلثة اجزاء وتمام الحد اربعة اجزاس
فان قال كم عدد من ثلثه درهم وسدس السدس فقد
علم ان ذلك خمسة وعشرون من ثلثه سنة وثلثه فاقب
عدد من خمسة وعشرون من ثلثه سنة وثلثه فاقب
اسداس وهو الحد من فاجم ذلك **فان قال** كم عدد من
اربعة اجزاء وعشرون العشر فقد علم ان ذلك واحد وثلاثون
جزءا عليه فاقب واحد وثلاثون وذلك تسعة من
عدد ما به تجد تسعة اعشار وهو الحد **باب**
تجدد الجوز والكسور اذا قيل لك كم عدد
اثنان وربع فاقب ذلك اربعا يكون تسعة فخذ
عدد ما هو ذلك ثلاثة فاحفظها فخذ من المخرج وذلك
اثنان اقس عليها الثلثة من النسخ درهمان ونصف وذلك
عدد اثنان وربع **فان قال** كم عدد من اثنان وسبعة
اشباع فاقب ذلك اثنان اربعا يكون خمسة وعشرون
فخذ من رها وذلك خمسة فاحفظها فخذ من المخرج
وذلك ثلثة فاقسم عليها المحفوظ فخرج النسخ درهمان
ثلاثة درهم وهو الحد **فان قال** كم عدد من خمسة درهم
ونصف فاقب فاقب ما معاك اجزاء فخذ من النسخ
وذلك اثنان من الخمسة فاقب ذلك فخرج نصف
النسخ يكون ثمانية ودرهمين النسخ يكون واحد

عنه